A

الأمم المتحدة

الجمعية العامة

Distr.
GENERAL

A/44/642
17 October 1989
ARABIC
ORIGINAL : SPANISH

الدورة الرابعة والاربعون
البند ٣٤ من جدول الاعمال

الحالة في أمريكا الوسطى : الاخطار التي تهدد السلم والامن الدوليين ومبادرات السلم

مذكرة من الامين العام

١ - تتضمن الوثيقة المرفقة التقرير الاول لبعثة المراقبة التابعة للامم المتحدة للتحقق من صحة العملية الانتخابية في نيكاراغوا ، التي أنشئت في نيكاراغوا في ٢٥ آب/أغسطس ١٩٨٩ . وترد اختصاصات البعثة في الرسالة الموجهة من الامين العام إلى رئيس الجمعية العامة والمؤرخة في ٦ تموز/يوليه ١٩٨٩ (A/44/375) .

٢ - ويتضمن التقرير تحليلا للمراحل الاولية للعملية الانتخابية في نيكاراغوا ويركز على موضوعين رئيسيين : تكوين السلطة الانتخابية وتنظيم الاحزاب والتحالفات السياسية . كما يناقش بشكل مطول نوعا ما بعض المشاكل المحددة التي تؤثر في تعبئة الاحزاب السياسية والتنافس الانتخابي . وسيكون هذا التقرير بمثابة اطار مرجعي لتقارير البعثة في المستقبل .

٣ - وكما هو معلوم بالفعل ، فقد قمت بتعيين السيد ايليوت ريتشاردسون بوصفه ممثلا خاصا لي للإشراف على أنشطة البعثة . ورئيس البعثة هو السيد اقبال رضا من باكستان ، ونائب رئيسها هو السيد أوراسيو بونيو من الارجنتين .

٤ - وسيصدر التقرير التالي للبعثة في منتصف تشرين الثاني/نوفمبر .

تطور العملية الانتخابية في نيكاراغوا : التقرير الأول لبعثة المراقبة التابعة للأمم المتحدة للتحقق من صحة العملية الانتخابية في نيكاراغوا ، المقدم إلى الأمين العام

أولا - معلومات أساسية وانشاء بعثة المراقبة التابعة للأمم المتحدة للتحقق من صحة العملية الانتخابية في نيكاراغوا

ألف - عملية السلم في أمريكا الوسطى وطلب نيكاراغوا

١ - في اتفاقات غواتيمالا (المعروفة كذلك باسم اتفاقات اسكيبولاس الثاني) الموقعة في ٧ آب/أغسطس ١٩٨٧ (A/42/521-S/19085) تعهد رؤساء بلدان أمريكا الوسطى الخمسة ، في جملة أمور ، بتشجيع اجراء انتخابات حرة وجماعية وعادلة في بلدان أمريكا الوسطى . وقد تعهدت الحكومات المعنية بدعوة الأمم المتحدة ومنظمة الدول الأمريكية لإرسال مراقبين للتحقق من صحة مختلف العمليات الانتخابية . وقد أعيد تأكيد اتفاقات غواتيمالا في اعلان سان خوسيه المؤرخ في ١٦ كانون الثاني/يناير ١٩٨٨ . وفي الاعلان الموقع في لاباس بالسلفادور في ١٤ شباط/فبراير ١٩٨٩ (A/44/140-S/20491) ، ذكر رؤساء أمريكا الوسطى أن رئيس نيكاراغوا أحاطهم علما بأنه مستعد للاضطلاع بعملية ترمي إلى تحقيق الديمقراطية والمصالحة الوطنية في سياق اتفاقات اسكيبولاس الثاني واجراء انتخابات في نيكاراغوا في موعد لا يتجاوز ٢٥ شباط/فبراير ١٩٩٠ ، وأن مراقبين دوليين ، ولاسيما ممثلين للأمين العام للأمم المتحدة والأمين العام لمنظمة الدول الأمريكية ، سيدعون للحضور في جميع الدوائر الانتخابية للتحقق من صحة العملية الانتخابية . وفي ٣ آذار/مارس ١٩٨٩ ، بعث وزير خارجية نيكاراغوا برسالة إلى الأمين العام للأمم المتحدة يطلب فيها انشاء فريق من المراقبين للتحقق من صحة العملية الانتخابية في نيكاراغوا في كل مرحلة من مراحلها .

باء - إنشاء البعثة

٢ - في رسالة مؤرخة في ٥ نيسان/ابريل ١٩٨٩ (A/44/210) وموجهة إلى رئيس الجمعية العامة ، ذكر الأمين العام أنه يعتزم النظر في الطلب المقدم من حكومة نيكاراغوا

على أساس أنه إذا وافقت الأمم المتحدة عليه ، فإنه لن يشكل سابقة . وذكر عدة عوامل خاصة ، ومنها أن الطلب يحظى بتأييد رؤساء السلفادور وغواتيمالا وكوستاريكا ونيكاراغوا وهندوراس ، في سياق جهود السلم في أمريكا الوسطى . كما أشار إلى قرار الجمعية العامة ٤٣/٢٤ المؤرخ في ١٥ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٨٨ الذي طلبت الجمعية العامة إليه في الفقرة ٦ منه "أن يقدم أكبر الدعم لحكومات أمريكا الوسطى في الجهود التي تبذلها لإقرار السلم ، وذلك بصفة خاصة عن طريق اتخاذ الخطوات اللازمة لانشاء آليات التحقق الضرورية والعمل على كفالة فعاليتها" . وأشار أخيرا إلى أن القبول بهذه المهمة ، إذا أريد تنفيذها بما هو مطلوب من جدية وشمول ، ستترتب عليه نفقات غير منظورة وأنه سيكون مضطرا إلى الدخول في التزامات مالية وفقا للسلطة الموكولة إليه بموجب قرار الجمعية العامة ٤٣/٢٣٧ .

٣ - وقام الأمين العام ، في رسالته المؤرخة في ٦ حزيران/يونيه ١٩٨٩ (A/44/304) ، بابلاغ رئيس الجمعية العامة أنه أوفد بعثات متتالية إلى نيكاراغوا في إطار النظر في طلبها ، وأنه أجريت دراسة متعمقة لصكوك قانونية وأن الخبراء الاستشاريين التابعين للأمم المتحدة قدموا تقريرا إلى حكومة نيكاراغوا يتضمن عددا من الاقتراحات . كما أشار إلى أنه يعتبر أن قرار الجمعية العامة ٤٣/٢٤ يمنحه أساسا تشريعيا كافيا للقيام بمراقبة عملية الانتخابات في نيكاراغوا .

٤ - وفي ٦ تموز/يوليه ١٩٨٩ ، قام الأمين العام بإبلاغ رئيس الجمعية العامة بقراره بإنشاء بعثة مراقبة تابعة للأمم المتحدة للتحقق من صحة العملية الانتخابية في نيكاراغوا (A/44/375) وأرفق الاتفاق الذي تم التوصل اليه عن طريق تبادل الرسائل بين الأمم المتحدة وحكومة نيكاراغوا . وقد أوضح الأمين العام في رسالته أن قراره ينبغي ألا يفسر بطبيعة الحال بأنه ينطوي على أي نوع من الحكم على القوانين السارية في نيكاراغوا والناظمة للعملية الانتخابية . كما اقترح أن تمنح البعثة حرية غير مقيدة للحركة داخل جميع الدوائر الانتخابية ، وحرية الوصول غير المقيد إلى جميع مراكز الاقتراع وإجراء اتصالات غير مقيدة مع جميع الأحزاب السياسية . كما نص الاتفاق على أن تتضمن ولاية البعثة المهام التالية :

(أ) أن تتحقق من أن الأحزاب السياسية ممثلة تمثيلا منصفا في المجلس الانتخابي الأعلى وفي هيئاته الفرعية ؛

(ب) أن تتحقق من أن الأحزاب السياسية تتمتع بحرية تامة للتنظيم والتعبئة بدون عقبات أو تخويف من جانب أي كان ؛

(ج) أن تتحقق من أن جميع الأحزاب السياسية تتمتع على نحو منصف باستخدام التليفزيون والإذاعة التابعين للدولة وذلك من حيث توقيت وطول فترة ما يبث على حد سواء ؛

(د) أن تتحقق من إعداد قوائم الناخبين على الوجه الصحيح ؛

(هـ) أن تبلغ المجلس الانتخابي الأعلى أو هيئاته الفرعية بأية شكاوى تتلقاها أو بأي مخالفات أو تدخّل يلاحظ في العملية الانتخابية وذلك بغية ضمان أن تتم العملية الانتخابية بأفضل طريقة ممكنة . وعند الاقتضاء ، يجوز للبعثة أن تطلب أيضا معلومات بشأن أي إجراء علاجي قد يتطلبه الأمر ؛

(و) أن تقدم تقارير إلى الأمين العام ، الذي يقوم بدوره بإبلاغ المجلس الانتخابي الأعلى عند الاقتضاء . وتكون التقارير واقعية وموضوعية وتتضمن تعليقات أو استنتاجات تصور دور البعثة في التحقق من صحة العملية الانتخابية .

٥ - وفي ٢٧ تموز/يوليه ١٩٨٩ ، أحاط مجلس الأمن علما مع التقدير ، في قراره ٦٣٧ (١٩٨٩) ، بالجهود التي قام بها الأمين العام دعما لعملية السلم في أمريكا الوسطى ، ولا سيما اتفاق الأمين العام مع نيكاراغوا على وزع بعثة من الأمم المتحدة لمراقبة الانتخابات في ذلك البلد . وفي القرار ذاته قدم المجلس تأييده الكامل للأمين العام كي يواصل مهمة المساعي الحميدة التي يقوم بها ، بالتشاور مع مجلس الأمن ، دعما لحكومات أمريكا الوسطى في جهودها الرامية إلى تحقيق الأهداف المبينة في اتفاق غواتيمالا .

٦ - وكجزء من التخطيط للبعثة ، كتب الأمين العام إلى الأمين العام لمنظمة الدول الأمريكية في ٨ أيار/مايو ١٩٨٩ مقترحا إمكان اشتراك الأمم المتحدة ومنظمة الدول الأمريكية في المراقبة . وردّ الأمين العام لمنظمة الدول الأمريكية في ٢٢ حزيران/يونيه قائلا إن المراقبة قد بدأت وإن كان يولى اهتماما خاصا لتبادل الآراء وللحوار بشأن شكل ووسائل التعاون بين المنظمتين ، واقترح أن يلتقي موظفون منهما لبحث المسألة . وقد عقدت لقاءات متتابعة في واشنطن العاصمة بهدف وضع إطار مرجعي للتعاون . وقد اتفق هناك على أن يتم في اجتماعات عمل تعقد في نيكاراغوا تحديد تفاصيل التعاون وسبله وأجهزته . وقد عقدت هذه الاجتماعات بمعدل أسبوعي منذ تشكيل البعثة في ٢٥ آب/أغسطس .

٧ - وقد خططت البعثة للاضطلاع بمهامها على ثلاث مراحل . ففي المرحلة الاولى (٢٥ آب/أغسطس - ٣ كانون الاول/ديسمبر ١٩٨٩) ، التي توافق مرحلة تنظيم وتعبئة الاحزاب السياسية المتوخاة في الجدول الزمني لانتخابات نيكاراغوا ، تتألب البعثة من ١٧ موظفا فنيا دوليا ، تم اختيارهم أساسا من بين موظفي الأمانة العامة ، وتشمل كذلك ثلاثة مستشارين معينين من الخارج ومتخصصين في جوانب مختلفة من العمليات الانتخابية . وتحظى البعثة أيضا بدعم من فريق من خبراء الانتخابات الدوليين البارزين الذين سيقومون بزيارة نيكاراغوا في فترات حاسمة من عملية الانتخابات . وسيكون مركز البعثة ، خلال المرحلة الاولى في ماناغوا ، من أجل اقامة ومواصلة الاتصالات بالمجلس الانتخابي الاعلى ، والاحزاب السياسية والكيانات الاخرى المشتركة في عملية الانتخابات . ونظرا لوجود شبكة نقل واتصالات تتسم بالكفاءة ، يسافر المراقبون الاقليميون للبعثة بصفة مستمرة إلى عواصم الاقاليم والبلديات في كل منطقة انتخابية للبقاء على اتصال بالمجالس الانتخابية الإقليمية ، ورجال السياسة الإقليميين وللتعرف على الحالة في المناطق كل على حدة .

٨ - وتوافق المرحلة الثانية (٤ كانون الاول/ديسمبر ١٩٨٩ - ٢٠ شباط/فبراير ١٩٩٠) الحملة الانتخابية نفسها . وسينضم ٣٢ موظفا اضافيا إلى الموظفين الموجودين حتى يتسنى انشاء مكاتب دائمة في المناطق الانتخابية وتعزيز المقر في ماناغوا .

٩ - وتغطي المرحلة الثالثة الايام الخمسة الاخيرة من عملية الانتخابات ، وتركز على المراقبة المكثفة للانتخابات ذاتها في ٢٥ شباط/فبراير ١٩٩٠ . وبناء على ذلك ، هناك خطط لتعزيز البعثة في هذه المرحلة بضم ١٢٠ موظفا دوليا من الأمانة العامة ، ومن البرامج التي تضطلع بها منظومة الأمم المتحدة في المنطقة ، ويحتمل من مصادر أخرى .

١٠ - وسيتلقى الامين العام تقارير متابعة وتقييم عن عملية الانتخابات بصفة دورية . وستقدم البعثة إلى الامين العام ، بعد الانتخابات مباشرة ، تقريرا يقيّم الانتخابات ، لإحالته إلى الجمعية العامة .

ثانيا - الحوار الوطني في نيكاراغوا

ألف - تعديل القوانين الانتخابية والقوانين التي تنظم وسائط الاعلام الجماهيري

١١ - عملا بما تعهد به الرئيس اورتيغا من التزامات في اجتماع لاباز بالسلفادور ، استؤنف حوار وطني أُجري في شكل سلسلة من المناقشات الثنائية بين الرئيس اورتيغا وأحزاب المعارضة . وفي ٢٩ آذار/مارس ، تقدمت مجموعة من الاحزاب المحافظة ، والحرة ، والاشتراكية الديمقراطية ، والاشتراكية المسيحية ، في رسالة موجهة إلى الرئيس اورتيغا ، باقتراح عدة تغييرات في القوانين الانتخابية . وفي ٦ نيسان/ابريل ، قدم ١٥ حزبا سياسيا[(١)] إلى أمين الجمعية الوطنية ، مجموعة من المطالب تتعلق لا بالقوانين الانتخابية فحسب بل تشمل أيضا عدة مطالب سياسية لضمان حرية وتعددية ونزاهة العملية الانتخابية . وفي ٨ نيسان/ابريل ، قدم الرئيس اورتيغا إلى الجمعية الوطنية مشاريع قوانين تعدل القوانين الانتخابية والقوانين المنظمة لوسائط الاعلام الجماهيري . واعتمدت الجمعية العامة هذه القوانين مع إدخال تغييرات طفيفة في ١٨ نيسان/ابريل و ٢١ نيسان/ابريل على التوالي .

١٢ - وكانت أهم التعديلات في القوانين الانتخابية تتعلق بتكوين المجلس الانتخابي الاعلى ، واستخدام وسائط الإعلام الجماهيري ، وتشكيل الاحزاب السياسية وتمويل الدولة لها وجوانب مختلفة من إدارة الانتخابات . وسمح بالتمويل الخارجي ، بشرط أن تسلم نصف الاموال إلى الحزب السياسي التي دخل التبرع إلى البلد باسمه ويدفع النصف الآخر في صندوق يسمى "صندوق الديمقراطية" للمساعدة في تغطية تكاليف الانتخابات . ويسمح للمواطنين النيكاراغويين الموجودين خارج البلد "بصفة مؤقتة" بتسجيل أنفسهم في القنصليات ، بيد أن بطاقات الاقتراع لن تصدر إلا داخل نيكاراغوا . ويحدد القانون الجديد المنظم لوسائط الإعلام الجماهيري حقوق وسائط الإعلام وواجباتها ، وقواعد ترخيصها وتشغيلها ، ومجموعة من العقوبات لانتهاك القانون تقل شدة عن العقوبات التي كانت سارية قبل ذلك . ومنح القانون الدولة حقا مطلقا في البث التلفزيوني ، وعيّن إدارة وسائط الإعلام في وزارة الداخلية لتنفيذ القانون ، وأنشأ هيئة استشارية مؤلفة من ممثلي الحكومات ، ومديري وسائط الإعلام ، والعاملين في مجال الاتصالات ، وممثلي الجمهور ، وممثلي ساحل المحيط الاطلسي .

باء - انتقادات المعارضة

١٣ - ادعت أحزاب المعارضة أن التغييرات التي أجريت غير ملائمة كلية وأن قانون الانتخابات الجديد لا يضمن حرية الانتخابات ونزاهتها ضمانا كاملا . وفي ١٥ نيسان/ابريل ، صرح ما يسمى "بفريق الـ ١٥" علنيا أن التعديلات "اعتمدت من جانب واحد بواسطة الاغلبية الساندينية في الجمعية الوطنية دون مراعاة لمطالب المعارضة" ، مشيرا بذلك إلى أن الجمعية الوطنية لم تناقش مقترحات ٦ نيسان/ابريل . وشكا على وجه التحديد من أن "السلطة التنفيذية تحتفظ بالسيطرة على المجلس الانتخابي الاعلى وغيره من الهيئات الانتخابية ، بموجب القوانين الانتخابية المعدلة" ، وأنه "لا يرى أن وضع وثيقة هوية وطنية أو عملية تسجيل موثوقة من الامور المضمونة" ، وأن حكومة نيكاراغوا "رفضت الوفاء بالتزامها بإعلان عفو عام" ، وأن الوقت الذي يتخلل اجراء الانتخابات في عام ١٩٩٠ وتنصيب الحكومة الجديدة في عام ١٩٩١ ، سيؤدي في حالة فوز المعارضة في الانتخابات ، إلى "وضع غير طبيعي وخطير من الناحيتين القانونية والسياسية" . وذكرت أحزاب المعارضة أن قانون وسائط الإعلام الجماهيري قانون "استبدادي" ؛ وخصت بالنقد إدارة وسائط الإعلام الجماهيري في وزارة الداخلية ، ووصفت المجلس الوطني للاتصالات بكونه "غير فعال" و "خاضع لسيطرة الحكومة تماما" .

جيم - الحوار الوطني والاتفاق المبرم

١٤ - وردا على هذه الادعاءات ، أجرت الحكومة حوارا وطنيا في ٣ آب/أغسطس اشترك فيه جميع الأطراف . وعرضت أحزاب المعارضة قائمة مطالب طويلة ، وبعد ٢٣ ساعة من المفاوضات المتصلة ، توصلت إلى اتفاق هام ، وقّعه جميع الأطراف المعنية (وقّعت ثلاثة من الاحزاب ، حركة العمل الشعبي الماركسية - اللينينية ، وحركة الوحدة الثورية ، والحزب الثوري العمالي ، اتفاقا منفصلا) . وتعهد الرئيس اورتيغا بعدة أمور منها وقف التجنيد في الخدمة العسكرية الوطنية ؛ وضمان اشراف المجلس الانتخابي الاعلى على تطبيق قانون وسائط الإعلام الجماهيري في مجال المسائل المتصلة بالانتخابات ؛ والغاء قانون حفظ النظام والسلامة العامة ؛ وتعديل القانون الخاص بالواجبات القضائية للشرطة الساندينية ؛ واطلاق سراح سجناء معينين . ووافقت الاحزاب السياسية ، بتأييد من رئيس الجمهورية ، على تقديم اقتراح إلى المجلس الانتخابي الاعلى باتخاذ ٣٠ تدبيرا تنظيميا ترمي إلى ضمان أن تكون الانتخابات نزيهة وحقيقية بالقدر الممكن . وتتعلق هذه التدابير بقوائم الناخبين المسجلين ، وقواعد التصويت وعدد الاصوات ، وضمان عدم اقامة المراكز الانتخابية في الوحدات العسكرية وما إلى

ذلك . وكان هناك أيضا اتفاق بأن يتولى الفائزون في انتخابات شباط/فبراير ١٩٩٠ السلطة من ٢٤ نيسان/ابريل (الجمعية الوطنية) و ٢٥ نيسان/ابريل (الرئيس ونائب الرئيس) . وأغفل الاتفاق عددا من المطالب الهامة التي تقدمت بها المعارضة ، جزئيا أو كليا . ومن أهم هذه المطالب اجراء تغييرات في تكوين الشعبة الانتخابية ، والغاء مجلس الأحزاب السياسية ، وإدلاء النيكاراغويين بأصواتهم في الخارج ، وإلغاء شرط إيداع ٥٠ في المائة من التبرعات الأجنبية في صندوق الديمقراطية ، والاذن بتشغيل قناة تليفزيونية خاصة ، وصدور عفو عام أشمل من المنصوص عليه في الاتفاق . وفيما يتعلق ببعض القضايا ، وخاصة القضايا المتصلة بتوزيع ساعات الارسال التليفزيوني والاذاعي وتمويل الدولة لها ، كان هناك اختلاف في موقف أحزاب المعارضة المختلفة ، واستبقيت أحكام قانون الانتخابات كما هي . ولم تجعل المعارضة توقيع الاتفاق مشروطا بقبول هذه المطالب ، لكنها لم تتخل عنها ، بل عمد قطاع هام من المعارضة ، الاتحاد الوطني للمعارضة ، إلى إعادة تأكيد معظم المطالب غير المدرجة في الاتفاق ، في رسالة موجهة مؤخرا إلى الرئيس اورتيغا بتاريخ ١٥ أيلول/سبتمبر .

ثالثا - تكوين السلطة الانتخابية

ألف - المجلس الانتخابي الأعلى والقانون النيكاراغوي

١٥ - يحدد دستور نيكاراغوا السلطة الانتخابية لتكون فرعا رابعا مستقلا عن الفروع التنفيذية والتشريعية والقضائية . ووفقا للتعديلات التي أُدخلت بموجب القانون رقم ٥٦ ، تقوم الجمعية الوطنية بانتخاب أعضاء المجلس الانتخابي الأعلى من خمس قوائم يضم كل منها ثلاثة من المرشحين بالنسبة للأعضاء الكاملي العضوية وخمس من تلك القوائم بالنسبة للأعضاء المناوبين يقترحها الفرع التنفيذي . وينص القانون نفسه ، على أن يضع رئيس الجمهورية في الاعتبار ، عند إعداد قائمتين منها ، القوائم المقدمة من الأحزاب المشكّلة قانونا بخلاف الحزب الحاكم . ومن المفضل أن تتكون واحدة من هاتين القائمتين اللتين يضم كل منهما ثلاثة مرشحين ، من حزب المعارضة الذي يحصل على أكبر عدد من الأصوات في أحدث انتخابات ، وهو في هذه الحالة الحزب المحافظ الديمقراطي . وتتولى الجمعية الوطنية أيضا انتخاب رئيس المجلس الانتخابي الأعلى من بين الأعضاء الخمسة الكاملي العضوية . وبالاضافة إلى هذه الأحكام الواردة في القانون ، هناك الالتزام السياسي الذي تعهد به الرئيس اورتيغا بإعلانه للكافة أن أحد الأعضاء الثلاثة الذين سيسميهم ، بحرية ، الفرع التنفيذي سيكون "شخصا بارزا" ، أي شخصا يتوفر بشأنه توافق عام في الآراء ولكنه لا ينتمي إلى أي حزب سياسي .

١٦ - وفيما يتعلق بالمستوى التالي من السلطة الانتخابية ، أي المجالس الإقليمية التسعة ، فإن القانون رقم ٥٦ ينص على أن يتولى بحرية المجلس الانتخابي الأعلى تسمية الرئيس والعضو الأول لكل من هذه المجالس الإقليمية ، في حين يجري اختيار العضو الثاني من القوائم التي ترد من الأحزاب السياسية المشكّلة قانونا ، مع إيلاء المراعاة لكل من نتائج آخر انتخابات والتعددية السياسية . وأخيرا ، يتضمن القانون حُكما مماثلا بشأن لجان تلقي أوراق الاقتراع البالغ عددها نحو ٤٠٠ ٤ .

١٧ - وعلى خلاف المحكمة الانتخابية العليا في كوستاريكا ، فإن من الواضح أن السلطة الانتخابية ، على النحو المنظَّم في الدستور والقانون الانتخابي ، ليست هيئة "تقنية" بل هيئة تحاول أن تقيم ، في تكوينها ، توازنا بين القوى السياسية المتنافسة . بيد أن تقييم هذا التوازن ليس بالمهمة اليسيرة في حالة نيكاراغوا ، نظرا لأن عددا كبيرا من الأحزاب امتنع عن التصويت في انتخابات عام ١٩٨٤ ولأن الأحزاب التي كانت قائمة آنذاك تختلف اختلافا كبيرا عن الجماعات والأحزاب اليي ستتنافس في انتخابات شباط/فبراير .

باء - تكوين المجلس الانتخابي الأعلى

١٨ - تلقى رئيس الجمهورية قوائم من ١٣ حزبا من الأحزاب السبعة عشر التي كانت قائمة آنذاك ، تتضمن ما مجموعه ٤٦ اسما . ولم تتقدم حركة العمل الشعبي الماركسية اللينينية وحزب العمال الثوري والحركة الديمقراطية النيكاراغوية بقوائم ، أما جبهة التحرير الوطني الساندينية فلم يطلب منها ، بموجب القانون الانتخابي ، أن تفعل ذلك . وفي ٥ حزيران/يونيه ، أحال الرئيس اورتيغا إلى الجمعية الوطنية القوائم الخمس التي تتضمن كل منها ثلاثة مرشحين بالنسبة للأعضاء الكاملي العضوية والقوائم الخمس التي تتضمن المناوبين (منها قائمتان تتكونان من أسماء مقدمة من أحزاب المعارضة) . وتضمنت القائمة الخامسة أسماء أشخاص اعتبرتهم الحكومة أشخاصا بارزين . وبعد مناقشة طويلة ، انتخبت الجمعية السيد ماريانو فياليوس أويانغورين والسيد ليونيل أرغيليو راميريس عن جبهة التحرير الوطني الساندينية ؛ والسيد أمان ساندينو مونيوس عن الحزب المحافظ الديمقراطي ؛ والسيد غييّرمو سلفو ارغويليو عن الحزب الليبرالي المستقل ؛ والسيد رورولفو ساندينو ارغويليو كشخص بارز . ولم تكن هناك أي أصوات معارضة للسيد ساندينو مونيوس والسيد سيلفا كما لم يكن هناك سوى صوتين معارضين للسيد ساندينو ارغويليو . أما العضو المنتخب بصفته شخصا بارزا فلم يكن له أي سجل سابق بأنشطة سياسية ؛ إذ كان قاضيا في المحكمة العليا خلال

السبعينات . فقد مارس لفترة طويلة في حياته الوظيفية الأعمال القانونية والتدريس وهو حاليا عميد مدرسة القانون بجامعة أمريكا الوسطى ، وهي مؤسسة خاصة لها روابط بجمعية المسيح .

١٩ - ويشير الاتحاد الوطني للمعارضة الشكوك حول أوراق تفويض العضو الذي قام الحزب المحافظ الديمقراطي بتسميته ، وهو حزب من أحزاب المعارضة حصل على ١٤ في المائة من الأصوات في انتخابات عام ١٩٨٤ . كما أنه يمارس ذلك في إطار انقسام داخلي بين صفوف الحزب المحافظ الديمقراطي ، حيث انضمت فئة من المنشقين (ليست مشكّلة قانونا كحزب) إلى الاتحاد الوطني للمعارضة ، ويدعى بأن الذين احتفظوا بالتمثيل القانوني للحزب يتبادلون الجمائل مع حزب الحكومة . ويشير أيضا ، وإن كان بشيء من الغموض ، إلى أن "الشخص البارز" الذي تم انتخابه يتعاطف مع جبهة التحرير الوطني الساندينية . وتؤكد المعارضة أن التوزيع ، في هذه الظروف ، لا يشمل اثنين من الممثلين عن الحكومة واثنين من المعارضة "وشخصا بارزا" واحدا ، كما كان مقصودا ، بل بالأحرى يشتمل على أربعة مقابل واحد لصالح الحزب الحاكم ، مما يفتقر إلى المساواة . كما لم تكن المعارضة سعيدة وهي ترى أن منصب رئيس المجلس لا يُمنح إلى "الشخص البارز" بل إلى عضو من قائمة جبهة التحرير الوطني الساندينية ، السيد ماريانو فياليوس ، الذي كان رئيسا للمجلس خلال الفترة السابقة . ومن الجدير بالملاحظة أن منصب رئيس المجلس الانتخابي الأعلى هو منصب اداري أساسا ، نظرا لأن جميع القرارات الانتخابية التي لها وزنها يتخذها المجلس بكامل هيئته . والرئيس يتصرف باعتباره مجرد عضو آخر ، كما أنه مقيد بالارادة الجماعية للهيئة التي هو عضو فيها شأنه في ذلك شأن زملائه . وعند تساوي الأصوات فقط يكون باستطاعته تسوية المسألة ، إذ أن القانون يمنحه الصوت المرجح في تلك الحالات . إلا أن هذا الأمر لم يحدث ولم تستخدم هذه السلطة حتى الآن .

جيم - تكوين الأجهزة المتبقية للسلطة الانتخابية

٢٠ - ظهر الموقف الحرج للأحزاب الأعضاء في الاتحاد الوطني للمعارضة في قرارها بعدم تقديم أسماء أي مرشحين للعضو الثاني في المجالس الانتخابية الإقليمية . ولم يتفق مع هذا القرار عدد من أحزاب المعارضة غير الأعضاء في الاتحاد ، وعدد محدود من الأحزاب الأعضاء في الائتلاف . إذ قدمت جميعها أسماء مرشحين على النحو اللائق .

٢١ - وعلى أساس هذه القوائم والأسماء التي اقترحها جميع أعضاء المجلس الانتخابي الأعلى ، تم انتخاب ٣٧ عضوا كامل العضوية (ثلاثة أعضاء من كل إقليم من الاقاليم التسعة) و ٣٧ عضوا مناوبا لهم . ومن بين الأعضاء التسعة الثواني الكاملي العضوية ومناوبيهم التسعة الذين تم اختيارهم من القوائم التي قدمتها الأحزاب السياسية كان ستة أعضاء من الحزب المحافظ الديمقراطي لنيكاراغوا ؛ وخمسة من الحزب الاجتماعي المسيحي ، واثنان من الحزب الاجتماعي المحافظ ، واثنان من الحزب الشعبي الاجتماعي المسيحي ، واثنان من الحزب الوحدوي لأمريكا الوسطى ، وعضو واحد من الحزب الليبرالي للوحدة الوطنية . ومن الأهمية بمكان أن يشار إلى أنه في التصويت الذي أجري في المجلس ، انتخب بالاجماع ٥٣ من بين ٥٤ مرشحا .

٢٢ - وطلبت المعارضة ، بوصفها طرفا في المفاوضات التي أجريت خلال الحوار الوطني بشأن تكوين الجهاز الانتخابي ، إنشاء "هيئة استشارية مؤلفة من سبعة أعضاء يتم اختيارهم على أساس تعددي" ؛ وقد استجيب لهذا الطلب . وكان الغرض من هذا الطلب ، وفقا للاتحاد الوطني للمعارضة ، هو "موازنة الاختلال الموجود في تكوين المجلس الانتخابي الأعلى" . وتحقيقا لهذه الغاية ، أنشأ المجلس الهيئة المطلوبة ، وعين كأعضاء لها ثلاثة ممثلين من الأحزاب التي تنتمي إلى الاتحاد الوطني للمعارضة وثلاثة ممثلين من أحزاب المعارضة الأخرى (الحزب المحافظ الديمقراطي لنيكاراغوا والحزب الاجتماعي المسيحي والحزب الليبرالي للوحدة الوطنية) وممثلا واحدا من جبهة التحرير الوطني الساندينية . ومن بين الأعضاء المناوبين ، ينتمي عضوان إلى الاتحاد الوطني للمعارضة وأربعة أعضاء إلى أحزاب المعارضة الأخرى وعضو واحد إلى جبهة التحرير الوطني الساندينية . وقد اعترض الاتحاد الوطني للمعارضة على هذا التكوين ، على أساس الافتراض بأن أحزاب المعارضة التي ليست أعضاء في الاتحاد الوطني للمعارضة هي أحزاب وثيقة الصلة بجبهة التحرير الوطني الساندينية ، وادعى أن هذا التكوين متحيز إلى جانب جبهة التحرير الوطني الساندينية ورفض السماح لأعضائه المعينين بتسلم مناصبهم .

٢٣ - وتمثل أحد الجوانب الأخرى التي تم التوصل إلى اتفاق بشأنها خلال الحوار الوطني ، في التزام الأحزاب السياسية بإرسال قوائم المرشحين من الأعضاء الثواني للجان تلقي أوراق الاقتراع ، الذين يجب تسميتهم ، وفقا لأحكام القانون الانتخابي (المادة ٣٦) ، بناء على اقتراح الأحزاب السياسية . ورغم أن الاتحاد الوطني للمعارضة لا يزال يطالب بتغيير تكوين الجهاز الانتخابي فقد أوفى بهذا الالتزام كما أوفت به أحزاب المعارضة الأخرى . وسيتناول التقرير التالي بالتفصيل عدد الأعضاء الثواني

الذين تمت تسميتهم بناء على اقتراح أحزاب المعارضة ، وتوزيعهم حسب الأحزاب والأقاليم وذلك عند تحليل أعداد القوائم الانتخابية .

دال - أنشطة المجلس

٢٤ - بالنظر إلى مختلف الأسئلة التي أثيرت بشأن تكوين المجلس الانتخابي الأعلى ، يبدو أن من المناسب أن يحدد في الواقع ما إذا كان هذا الجهاز الأعلى للسلطة الانتخابية قد أظهر في تصرفاته أي تحيز أو محاباة تجاه الحزب الحاكم ، وتحقيقا لهذه الغاية ، قام أعضاء البعثة بتحليل القرار - الذي يطلق عليه اسم "اتفاقات" - الذي اتخذه المجلس في الوقت الذي يفصل بين جلسته الأولى التي انعقدت بتكوينه الحالي في ٨ حزيران/يونيه ١٩٨٩ ، والجلسة المعقود في ٧ أيلول/سبتمبر ١٩٨٩ (وهي آخر جلسة توفرت محاضر بصددها) أي تم تأكيد ما مجموعه ١٠٣ "اتفاقات" في ١٣ جلسة . وجميع هذه الاتفاقات ليست مناسبة لتقييم تصرفات المجلس نظرا لأن الكثير منها يتصل بمسائل ذات علاقة بعمله الداخلي والآخر يمثل قرارات لا أهمية لها بالنسبة لهذه الأغراض ، رغم أنها ذات صلة بإدارة الانتخابات . بيد أنه يجدر ذكر القرارات المتعلقة بمسائل هامة مثل إقرار مدونة آداب الانتخابات وأنظمة تسجيل مواطني نيكاراغوا في الخارج ، وأنظمة مناولة التبرعات المرسلة من الخارج إلى الأحزاب السياسية أو جمعيات الالتماسات الشعبية ، وتحديد الجداول الزمنية للانتخابات ، واتخاذ قرارات بشأن تكوين الأجهزة الانتخابية الدنيا - المجالس الانتخابية الإقليمية ولجان تلقي أوراق الاقتراع - والهيئة الاستشارية التي أنشئت نتيجة للاتفاق السياسي في ٤ آب/أغسطس .

٢٥ - ولا يكشف تحليل جميع هذه القرارات عن وجود تحيز تجاه الحزب الحاكم ، بل على العكس ، تبين القرارات المشار إليها أن المجلس متفتح الذهن ومرن وأن قراراته تبدو ، في الواقع ، ذات فائدة لأحزاب المعارضة . والجدير بالذكر أن تلك القرارات قامت أكثر من مرة ، استجابة لطلبات بعض هذه الأحزاب ، بتمديد المهلة الزمنية المحددة لتقديم قوائم المرشحين لعضوية الأجهزة الانتخابية الدنيا في تلك الحالات التي ينص فيها القانون على اشتراك مجموعات سياسية . ويشير ذلك إلى اهتمام المجلس بتأمين تمثيل أحزاب المعارضة في المجالس الانتخابية الإقليمية . وفي الوقت نفسه ، يجدر بالإشارة أنه رغم أن القانون لا يمنع الحزب الحاكم من اقتراح أسماء مرشحين أيضا لهذه المناصب (بموجب المادة ١٧ من قانون الانتخابات) وأنه وفقا لمحاضر الجلسات التي تم فحصها ، أرسلت جبهة التحرير الوطني الساندينية القوائم ذات

الصلة ، فإن المجلس قام بتعيين "أعضاء ثوان" من قوائم المعارضة على وجه الحصر . كما أنه مدد آخر موعد محدد لتقديم مقترحات بأسماء أعضاء الهيئة الاستشارية وقرر قبول مقترحات بأسماء "الأعضاء الثواني" للجان تلقي أوراق الاقتراع والمجالس الانتخابية الإقليمية إلى ٣٠ أيلول/سبتمبر ثم ٢٣ أيلول/سبتمبر (كان آخر موعد في الأصل هو ٩ أيلول/سبتمبر) .

٢٦ - كما يجدر توجيه الانتباه إلى تفسير المجلس للمادة ١٢٤ من قانون الانتخابات ، التي تسمح للأحزاب بتلقي تبرعات من الخارج ، شريطة احتجاز ٥٠ في المائة من قيمتها لصالح المجلس الانتخابي الأعلى ، وفي المناقشة التي سبقت إقرار الأنظمة المناظرة ، يذكر على وجه التحديد أن "القانون يجب تفسيره على أفضل وجه بالنسبة للأحزاب السياسية" ويجب تفسيره "بمرونة" . وقد قام المجلس بالتمييز - وهو ما لم يفعله القانون - بين التبرعات المكونة من النقد أو السلع الانتاجية أو مواد الدعاية ، ونص على عدم اخضاع المواد الأخيرة لشرط احتجاز ٥٠ في المائة من قيمتها للصندوق المشترك المنشأ لاستخدام المجلس ، وتوخي إمكانية إعفاء السلع الانتاجية المعمرة لأجل غير محدد من هذا الشرط ، شريطة ألا تتجاوز قيمتها مبلغ ٠٠٠ ٣٠ دولار ، وأن تكون هذه هي المرة الأولى التي يتلقى فيها المستفيد تبرعا من هذا النوع . وعندما يرى المرء أن هذه التبرعات يحتمل أن تعود بالفائدة أساسا على أحزاب المعارضة ، فمن الواضح أنه لا يمكن اتهام المجلس ، فيما قام به من تصرفات متعلقة بالأنظمة الواردة في القانون ، بالتحيز لصالح الحزب الحاكم .

٢٧ - وعلاوة على ذلك ، اتخذت جميع القرارات تقريبا بالاجماع ولم يكن هناك اعتراض إلا على قليل جدا منها . وحدث الاعتراض الرئيسي لدى التصويت على تكوين الهيئة الاستشارية ، عندما طالب ممثل الحزب الليبرالي المستقل (الاتحاد الوطني للمعارضة) باشتراك الأحزاب المنتمية إلى الاتحاد الوطني للمعارضة اشتراكا أكبر في هذه الهيئة . ورغم الأهمية الرمزية المعلقة على هذه المسألة ، فإنها ذات تأثير ضئيل جدا على العملية الانتخابية نظرا لأن تلك الهيئة ذات طابع استشاري بحت .

رابعا - تنظيم الاحزاب والتحالفات السياسية

ألف - الإجراءات المتعلقة بتشكيل الاحزاب السياسية

٢٨ - إن قانون الانتخابات الساري ينص على تشكيل مجلس الاحزاب السياسية ، الذي يعمل بمساعدة جمعية الاحزاب السياسية ، ويعتبر أول الهيئات المشاركة في عملية تشكيل الاحزاب السياسية . والجمعية تتألف من ممثل واحد لكل حزب من الاحزاب السياسية المعترف بها بوصفها كيانات قانونية ، على أن يترأسها واحد من الاعضاء تختاره الجمعية من قوائم بكل منها ثلاثة مرشحين مرسلة من قبل الرئيس . ومجلس الاحزاب السياسية يتألف من ١٠ أعضاء على النحو التالي : رئيس جمعية الاحزاب السياسية (وهو أيضا رئيس المجلس) ، وأربعة أعضاء تنتخبهم جميعة الاحزاب السياسية على أن يكون من بينهم نائب الرئيس ، وخمسة أعضاء تنتخبهم الجمعية الوطنية على أن يكون من بينهم الامين .

٢٩ - وشروط تشكيل الاحزاب السياسية في إطار قانون الانتخابات لا يسهل الامتثال لها ، وهي : وجود لجنة وطنية تضم تسعة أعضاء ، ووجود لجنة من سبعة أعضاء بكل منطقة انتخابية ، ووجود خمسة أعضاء في كل من المقاطعات السبع عشرة ، ووجود خمسة أعضاء بكل منطقة من المناطق المحلية التي يزيد عددها عن ١٤٠ منطقة . وهذا يعني تعبئة ما يربو على ٨٠٠ عضو ممن يشغلون مواقع قيادية في جميع أنحاء إقليم نيكاراغوا . وقبيل الشروع في عملية الانتخابات ، كانت هناك أحزاب سياسية محتملة كثيرة في وضع لا يسمح لها بالوفاء بالشروط القانونية .

٣٠ - ونظرا لصعوبة الامتثال لهذه الشروط وكثرة عدد الطلبات المقدمة من الاحزاب (ولاسيما تلك الاحزاب التي اندمجت فيما بعد وشكلت الاتحاد الوطني للمعارضة) ، جرى تخفيف هذه القواعد على نحو مؤقت . والمادة ٢١٧ من الاحكام الانتقالية لقانون الانتخابات تنص على أن المجموعات السياسية يمكنها أن تتقدم بطلباتها من جديد إلى المجلس ، في غضون سبعة أيام من سريان القانون ، مما يشكل تخفيفا كبيرا في الشروط . والشرط المتعلق بالهيكل التنظيمي قد جرى قصره على تقديم أسماء أعضاء اللجنة الوطنية وأعضاء تسع لجان على الأقل من لجان المقاطعات - أي تقديم أسماء ما مجموعه ٥٤ شخصا . ومجلس الاحزاب السياسية يقوم ، من جانبه ، بالبت على نحو نهائي في هذه الطلبات خلال ١٥ يوما . وهذا يعني أن عملية إرساء مشروعية حزب ما يمكن انجازها فيما يزيد قليلا عن ٣٠ يوما . والقانون ينص على أن المجموعات

التي لا تعطى مركزا قانونيا تستطيع أن تتقدم باستئناف للمجلس الانتخابي الأعلى ، وهو أرفع هيئة انتخابية بالبلد .

باء - تأسيس الأحزاب خلال فترة الانتقال

٣١ - خلال فترة تخفيف أحكام قانون الانتخابات ، تلقى مجلس الأحزاب السياسية طلبات بمنح المركز القانوني ، وذلك من تسع مجموعات سياسية : حركة الاتحاد الشوري ، والحزب الاندماجي لأمريكا الوسطى ، والحزب الليبرالي للوحدة الوطنية ، والحزب الليبرالي الأصلي ، وحزب التحالف الشعبي المحافظ ، والحزب الاجتماعي المحافظ ، والاتحاد الوطني المحافظ ، وحزب الاتحاد المسيحي الاجتماعي ، والحزب الديمقراطي المسيحي . ومن بين الطلبات التسعة المتعلقة بمنح المركز القانوني ، والتي تناولها مجلس الأحزاب السياسية ، جرى رفض خمسة منها . والأسباب المقدمة كانت ، في غالبيتها ، متمثلة في تشابه الأسماء والشعارات والرموز والمظاهر . وفي إحدى الحالات ، وهي حالة الحزب الاندماجي لأمريكا الوسطى ، وُجهت للحزب اتهامات بارتكاب مخالفات قانونية . أما الطلب المقدم من الاتحاد الوطني المحافظ فقد رُفض بسبب معارضة الأحزاب المحافظة (التي طعنت في استخدام كلمة "الاتحاد" حيث أن استخدامها يتضمن عدم الإقرار بالانقسامات الموجودة داخل الحركة المحافظة) ، وكذلك استنادا إلى المادة الخامسة من الدستور التي تحمي التعددية السياسية "دون تقييدات ايديولوجية باستثناء التقييدات المتعلقة بالايديولوجيات التي تناصر العودة إلى الماضي أو تسعى إلى إنشاء نظام سياسي يماثل ما كان قائما في الماضي" . ورفض هذه الطلبات الخمسة من قبل مجلس الأحزاب السياسية قد جرى استئنافه لدى المجلس الانتخابي الأعلى ، وقد حدث ، في أربع من الحالات الخمس ، أن قام المجلس الانتخابي بإلغاء قرار مجلس الأحزاب وبمنح المركز القانوني للمجموعات التي طالبت به . والمجلس الانتخابي الأعلى لم يؤيد الرفض إلا في حالة الحزب الاندماجي لأمريكا الوسطى . وفي الحالات الأخرى ، أدخلت تعديلات على الشعارات والأسماء (فالحزب الليبرالي الأصلي قد أصبح اسمه الحزب الليبرالي الجديد ، ولكنه أبقى على اسم الموجز PALI دون تغيير ، والاتحاد الوطني المحافظ أصبح اسمه الحزب الوطني المحافظ ، وحزب الاتحاد المسيحي الاجتماعي قد أصبح اسمه حزب العمل الوطني ، والحزب الديمقراطي المسيحي قد أصبح اسمه الحزب الديمقراطي للثقة الوطنية) أما الحزب المحافظ لنيكاراغوا فقد أصبح اسمه التحالف الشعبي المحافظ .

٣٢ - وقيام المجلس الانتخابي الأعلى بإلغاء قرارات مجلس الأحزاب السياسية قد يدل على وجود مزيد من المرونة سواء من قبل المجلس الانتخابي أو من قبل المجموعات

السياسية ؛ فهذه المجموعات تصبح أكثر استعدادا للمفاوضة عندما يتبين لها أن المجلس الانتخابي يمثل آخر محكمة يمكن الرجوع إليها للطعن . ومجلس الاحزاب السياسية يعتبر هيئة مكونة من ممثلي الاحزاب ، وقد أشار الاتحاد الوطني للمعارضة ، وهو الحزب الذي يجمع شمل المعارضة ، بعض الاعتراضات بشأنه وطالب بحله . ومن الممكن ، في الواقع ، أن يقال إن ثمة أحزابا قليلة فقط من أحزاب المعارضة هي التي يوجد تمثيل لها في هذا المجلس ، ويزاد على ذلك ، أن هذا المجلس ، بحكم تكوينه ، عرضة للاتهام بأنه يمثل تضاربا في المصالح ، فهو مطلق الحرية في البت في مسائل ذات أهمية حيوية بالنسبة للأحزاب السياسية ، مما يحتم عليه أن يتدخل في شؤونها الداخلية . ومن الواضح أن قرارات مجلس الاحزاب السياسية لو لم يكن قد رفضها المجلس الانتخابي الاعلى ، لنشأت مشاكل كبيرة في عملية تنظيم الاحزاب السياسية .

جيم - الرابطات الشعبية للالتماسات

٣٣ - يسمح قانون الانتخابات للمواطنين النيكاراغويين أيضا بأن يقدموا عن طريق التماسات شعبية مرشحين للمجالس الاقليمية في مناطق سواحل المحيط الاطلسي المتمتعة بالحكم الذاتي وللمجالس البلدية في جميع أنحاء البلد . ويمكن استهلال هذه العملية بتقديم عريضة موقعة من قبل ١ في المائة من الاشخاص المسجلين في السجلات الانتخابية للانتخابات الاخيرة وتحظى بتأييد ١٠ في المائة على الاقل من الناخبين المسجلين في كل دائرة يريد المرشح أن يرشح نفسه فيها . والفرص المتاحة للرابطات الشعبية للالتماسات لتقديم مرشحين كبيرة للغاية في مناطق سواحل المحيط الاطلسي حيث يخضع التمثيل السياسي للاحزاب لبعض القيود . وفي تاريخ هذا التقرير ، كان الطلب الوحيد الذي قدم في منطقة ساحل المحيط الاطلسي الشمالية المتمتعة بالحكم الذاتي هو طلب الاتحاد الساحلي . وقد مدد الموعد الاخير لتقديم الطلبات الى نهاية تشرين الثاني/ نوفمبر .

دال - الهيكل الحالي لنظام الاحزاب السياسية

٣٤ - من الناحية العملية ، أدى التخفيف من صرامة قانون الانتخابات الى تجزئة كبيرة لنظام الاحزاب . إذ أضيف الى الاحزاب الـ ١٢ التي كانت موجودة قبل سن هذا القانون ٨ أحزاب تشكلت خلال فترة التخفيف من صرامة قانون الانتخابات الحالي وأعيد تشكيل حزب واحد بحيث يوجد في الوقت الراهن ما مجموعه ٢١ حزبا . غير أن من الواضح أن هذا النظام ليس نظاما حزبيا موحدا ، وقد تحدث تغيرات هامة في هذا الاتجاه بحلول

موعد الانتخابات المقبلة . وفي هذا الصدد ، ينبغي ملاحظة أن قانون الانتخابات ينص (المادة ٥٢-٩) على أن أحد حقوق الأحزاب السياسية هو تشكيل تحالفات . ومن أجل التنافس في الانتخابات القادمة ، قرر ١٢ حزبا سياسيا من أحزاب المعارضة (انظر القائمة الكاملة في المرفق الثاني) تشكيل الاتحاد الوطني للمعارضة الذي تم تسجيله رسميا لدى المجلس الانتخابي الأعلى باعتباره حزبا جامعا في ٨ أيلول/سبتمبر .

٣٥ - وكان الموعد الأخير لتسجيل المرشحين لمنصبي الرئيس ونائب الرئيس ولعضوية الجمعية الوطنية هو ٢٩ أيلول/سبتمبر . وسجلت تسعة أحزاب وتحالف واحد مرشحين لمنصبي الرئيس ونائب الرئيس (ترد أسماء الأحزاب ومرشحيها في المرفق الثاني) كما قدمت قوائم بالمرشحين للجمعية .

خامسا - بداية الأنشطة السياسية والانتخابية

٣٦ - بالرغم من أن الحملة الانتخابية لن تبدأ رسميا إلاّ في ٤ كانون الأول/ديسمبر ، فقد بدأت تعبئة الأحزاب السياسية وأنشطة الحملة الانتخابية جديا في منتصف أيلول/ سبتمبر . وحيث أن هذا التقرير لا يشمل إلاّ جزءا صغيرا من فترة التعبئة ، فإن التعليقات الواردة فيه تقتصر على المشاكل الرئيسية التي ووجهت . كما أنه يبين الآراء المتضاربة للأحزاب المشتركة في الحملة . وسوف تتضمن التقارير اللاحقة تحليلا أكثر تفصيلا وتقييما للاتجاهات الاساسية .

ألف - اختلاف الآراء حول تعبئة جنود الاحتياط

٣٧ - ظهرت الاختلافات الرئيسية في الرأي فيما يتعلق بتفسير الاتفاق الذي تم التوصل اليه أثناء الحوار الوطني ، والذي ينص على "إعادة تحديد موعد للتجنيد للخدمة العسكرية الوطنية على نحو يضمن عدم إجراء أي تجنيد في الفترة الممتدة من أيلول/ سبتمبر ١٩٨٩ الى شباط/فبراير ١٩٩٠" . وبالرغم من الترتيبات المتخذة لوقف التجنيد للخدمة العسكرية الفعلية مؤقتا ، تمت تعبئة عدد من الأشخاص في أيلول/سبتمبر لأداء الخدمة العسكرية الاحتياطية وقد شجب الاتحاد الوطني للمعارضة وبعض أحزاب المعارضة الأخرى هذا الإجراء باعتباره إخلالا بالالتزام الذي أخذته الحكومة على عاتقها أثناء الحوار . وهناك أيضا ادعاءات بأن التعبئة تستخدم لأغراض التخويف . (وأخيرا ، يجدر بالاشارة أن بعض أحزاب المعارضة قدمت أيضا شكاوى محددة بشأن أشخاص يجري تجنيدهم للخدمة العسكرية الفعلية) . وتنكر وزارة الدفاع من جانبها هذه التهم وتشير الى أن الاتفاق المنبثق عن الحوار الوطني لم يشمل قط مسألة الخدمة العسكرية الاحتياطية .

٣٨ - وترجع هذه التفسيرات المتضاربة الى الصياغة غير الملائمة للاتفاق . ويحدد القانون المؤسس للخدمة العسكرية الوطنية ، الذي يشير اليه النص الموقع عليه ، شكلين من الخدمة يختلفان اختلافا واضحا هما : الخدمة العسكرية الفعلية التي تشمل تجنيد أشخاص تتراوح أعمارهم بين ١٧ و ٢٥ سنة لسنتين من الخدمة الإجبارية ؛ والخدمة العسكرية الاحتياطية التي تشمل تعبئة أشخاص تتراوح أعمارهم بين ٢٥ و ٤٠ سنة لمدد أقصر . ويشمل جنود الاحتياط ما يلي : المتطوعون (تتراوح نسبة المتطوعين بين ٥٠ و ٦٠ في المائة ويسمون "جنود الاحتياط التاريخيين") ؛ وأشخاص أكملوا الخدمة العسكرية الفعلية ؛ وأشخاص يعتبرون غير مؤهلين للخدمة العسكرية الفعلية في الظروف العادية ولكنه يمكن تعبئتهم وقت الحرب ؛ وأشخاص لم يتم ، لأي سبب كان ، تسجيلهم للخدمة العسكرية الفعلية ولكن عمرهم يؤهلهم للخدمة العسكرية الاحتياطية .

٣٩ - ووفقا للتفسير الذي قدمته وزارة الدفاع ، يعني استخدام لفظة "تجنيد" ضمنا أن الاتفاق لا يشمل إلاّ الخدمة العسكرية الفعلية ، نظرا لأن جنود الاحتياط لا يخضعون إلاّ للتسجيل أو التعبئة . ويعود الاستخدام غير الدقيق لعبارة "الخدمة العسكرية الوطنية" الى أن هذه الخدمة تشمل عددا كبيرا من الأشخاص ، ولذلك يخلط في التعبير غير التقني بينها وبين عبارة "الخدمة العسكرية الفعالة" . وتشير وزارة الدفاع ، تأييدا لحججها ، الى أن البلاغ رقم ٩ ، الصادر قبل اختتام الحوار بوقت طويل ، يستخدم العبارة الصحيحة عندما يشير الى أن "التجنيد للخدمة العسكرية الفعلية ... أعيد تعيين موعد له لضمان ألاّ يكون هناك تجنيد للخدمة العسكرية الفعلية خلال شهور الحملة الانتخابية القادمة" . وتضيف الوزارة قائلة إن مسالة وقف تعبئة جنود الاحتياط لا يمكن أن تكون قد طرحت للمناقشة حيث أن هذا الوقف من شأنه أن يضعف قدرة الجيش على الدفاع . كما تشير الى أن التطورات ، مثل الاحداث الأخيرة في تشونتالي ، التي أسفرت عن مقتل ستة أشخاص كانوا يؤدون الخدمة العسكرية الاحتياطية قد أثبتت أنه لا يمكن بالتأكيد استبعاد إمكانية حدوث أعمال عدائية . أما بالنسبة للأثر المخوف للتعبئة ، فقد نُبِّه الى أن التعبئة لا تتم على أساس فردي بل تنطبق على وحدات أو وحدات فرعية كاملة (سرايا ، فصائل) من جنود الاحتياط . والإجراء المتبع يتمثل في تعيين نقطة تعبئة للكتائب أو الوحدات الأصغر في كل منطقة عسكرية . وتشكل القوات من خلال تعبئة سرايا أو فصائل من مختلف أنحاء المنطقة ، مما يجعل التمييز في عملية التعبئة أمرا صعبا . ومن المهم الاشارة الى أن ممثلي جبهة التحرير الوطني الساندينية في المحادثات التي تمت في اجتماعات مغلقة أثناء الحوار الوطني يذكرون أن عدم إدراج الخدمة العسكرية الاحتياطية قد أشير اليه اشارة واضحة خلال المحادثات .

٤٠ - ويرد الاتحاد الوطني للمعارضة وبعض أحزاب المعارضة على ذلك بالحجة القائلة أن التمييز بين العبارتين تمييز من الوجهة القانونية وأن من الواضح أن روح المحادثات شملت جميع أنواع المشاركة في الخدمة العسكرية الوطنية . وفي الواقع ، لم تركز المناقشة في أي حين من الاحيان ، علنا على الاقل ، على استثناء الخدمة العسكرية الاحتياطية ؛ كما أن مؤيدي هذا الاستثناء لم يدرجوا هذه المسألة في قوائم الطلبات الاصلية التي وضعوها . وحيث إن تلك القوائم كانت تتضمن مطالب أكثر تطرفا (مثلا تسريح جميع المشتركين في الخدمة العسكرية الوطنية) ، فمن الجائز افتراض أنه لو كان هناك تمييز واضح بين عنصري الخدمة العسكرية الوطنية ، لكانت أحزاب المعارضة صاحبة هذه المطالب قد دعت أيضا الى وقف التسجيل للخدمة العسكرية الاحتياطية . وكانت الحكومة ربما سترفض ذلك ، غير أن رفضها هذا المطلب كان من شأنه أن يجعله جليا كنقطة خلافية مشروعة . ونظرا لما أسفرت عنه الصياغة غير الملائمة ، فمن المؤسف أن أيا من الطرفين لم يلحظ أو يشرح ، في أي وقت أثناء الحوار الوطني ، الغموض المحيط بهذه المسألة الحساسة ، خصوصا إذا وضعنا في اعتبارنا أن نسخا أولية من الاتفاق ، تتضمن نفس الصياغة قد عممت قبل التوقيع النهائي بعدة ساعات .

٤١ - إن موقف المجلس الانتخابي الاعلى من المسائل موضوع المناقشة موقف واضح . فتعليق الخدمة العسكرية الاحتياطية ، في أي تفسير له ، هو اتفاق سياسي لا يدخل في اختصاص المجلس . وفي هذه الظروف لا يمكنه التدخل ، ولا حتى بمقتضى تفسير قانوني محتمل للاتفاق . ولا يمكنه ذلك إلاّ إذا كان لشكل التعبئة أثر في العملية الانتخابية (تعبئة مراقبي الدولة ، وأعضاء لجان تلقي أوراق الاقتراع ، وزعماء الاحزاب ، وغيرهم ؛ واستخدام الخدمة العسكرية الاحتياطية كوسيلة للتخويف) . وفيما يتصل بهذا النوع من الحالات ، قررت وزارة الدفاع في ١٢ تشرين الاول/اكتوبر "أن يؤجل حتى ١ آذار/مارس ١٩٩٠ استدعاء الزعماء الوطنيين والاقليميين والمحليين المسجلين لدى مجلس الاحزاب السياسية والمجلس الانتخابي الاعلى ، ومراقبي لجان تلقي أوراق الاقتراع المقيدين لدى الاجهزة الانتخابية ، وأعضاء لجان تلقي أوراق الاقتراع ، لاداء الخدمة العسكرية الاحتياطية" . ومن المأمول أن يكون من شأن الوضوح الكافي لعملية التعبئة وإنشاء أجهزة تنفيذية بين المجلس الانتخابي الاعلى ووزارة الدفاع تستبعد من الخدمة العسكرية الاحتياطية زعماء الاحزاب السياسية وعناصرها الناشطة ، الذين يشير اليهم قرار وزارة الدفاع المذكور آنفا ، الإسهام في سير العملية الانتخابية سيرا ملائما .

٤٢ - إن الشكل غير الفردي الذي تتم به التعبئة وقرار وزارة الدفاع المشار إليه قد جعلا من المحتمل أن يكون قد تحدد الطابع الانتخابي البحت للمسألة . ومع ذلك فقد

لا يتفق هذا مع تصورات جزء غير قليل من المعارضة ، وفي السياق السياسي في نيكاراغوا الذي يتسم بالاستقطاب وعدم الثقة ، يمكن للتعبئة الاحتياطية أن تظل موضوعا خلافيا .

باء - عقد المناسبات العامة

٤٣ - يحدد قانون الانتخابات الشروط المختلفة لعقد المناسبات العامة قبل الحملة الانتخابية وأثناءها . وفيما يتعلق بالمناسبات العامة المقررة للفترة من ٢٥ نيسان/ابريل إلى ٢٤ آب/أغسطس ١٩٨٩ ، اقتضى الأمر الحصول على تصريح من السلطات المختصة (وزارة الداخلية) . أما فيما يتعلق بالمناسبات العامة المقررة للفترة التي تلي ٤ كانون الأول/ديسمبر ، خلال الحملة الانتخابية ذاتها ، فيلزم الحصول على التصريح من المجلس الانتخابي الأعلى . والقانون غامض نسبيا فيما يتعلق بالاجراء خلال الفترة البينية ، التي لا يلزم فيها الحصول على تصريح ، حيث أن الالتزامات الوحيدة هي اعطاء إشعار ودفع تأمين - وهي حالة يمكن أن تتسبب في حدوث تعارضات خطيرة في الجدولة بين المناسبات المزمع عقدها في نفس الوقت ونفس المكان . ولمعالجة مثل هذا الاحتمال ، اضطلع المجلس ، لدى موافقته على مدونة آداب الانتخابات ، بالمسؤولية عن التصريح بعقد المناسبات وقبض التأمين . وخلال الفترة التي يشملها التقرير ، قامت أحزاب مختلفة بتنظيم عدد كبير من المناسبات العامة . ولم يطلب أي تصريح ولم يعط أي اشعار إلى أي سلطة إلا في عدد قليل جدا من الحالات . إلا أن التقارير لم تذكر سوى حالة واحدة (دون اصداء كبيرة) - في سباكو ، خلال مناسبة نظمها الحزب الاجتماعي المسيحي .

جيم - استخدام وسائط الاعلام

٤٤ - يتضمن الاتفاق الذي تم التوصل إليه أثناء الحوار الوطني نقاطا معينة تتصل باستخدام وسائط الاعلام . وتتصل النقطة الأولى بدور مراقبة وسائط الاعلام الذي يضطلع به المجلس الانتخابي الأعلى خلال العملية الانتخابية ، في المجالات التي تقع ضمن نطاق اختصاصه . وقد تم إضفاء الصبغة القانونية والرسمية على ذلك الدور عن طريق ادخال تعديل على قانون وسائط الاعلام بموافقة الجمعية . ولم يتخذ أي اجراء بعد بشأن النقطة الثانية ، المتصلة بتحديد أسعار وقت البث في الاذاعة والتلفزيون تكون سارية خلال الحملة الانتخابية ، نظرا إلى أن موعد بدء الحملة مازال بعيدا . وتتصل النقطة الأخيرة بتأكيد نصوص الفقرة ٢ - ١ - ٢ من المادة ٢١٨ من قانون الانتخابات ، ووضع

التفاصيل . وبموجب تلك الاحكام ، ستخصص نصف ساعة من زمن البث المتصل للأغراض الاعلامية على القناة ٢ من شبكة التليفزيون الساندينى للأحزاب أو التحالفات السياسية ، مجانا ، من يوم الاثنين إلى يوم السبت من كل اسبوع في الفترة من ٢٥ آب/أغسطس إلى ٢ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٩ . وقد بدأ تنفيذ تلك الاحكام في الموعد المقرر ، وتقسم فترة نصف ساعة إلى ثلاثة أجزاء مدة كل منها ١٠ دقائق كل يوم وتخصص للأحزاب عن طريق الاقتراع .

٤٥ - وحيث أن الأحزاب لم تبدأ بعد في استخدام الاذاعة والتلفزيون استخداما كاملا في الحملة الانتخابية ، كان هناك عدد قليل من المشاكل في هذا المجال . والشكوى الأساسية من جانب أحزاب المعارضة تتمثل في ضعف إشارة القناة ٢ ، على الاقل بالنسبة إلى القناة ٦ ، وهي محطة التلفزيون الرسمية الاخرى . وتؤكد إدارة شبكة التلفزيون الساندينى أنه لم يعلن على الاطلاق أثناء الحوار أو في الاتفاقات الموقعة أن تغطية القناة ٢ ستكون مشابهة للتغطية التي توفرها القناة ٦ أو أفضل منها . ومن شأن ذلك أن يكون أمرا مستحيلا لأن قدرة ارسال القناة ٢ هي ٥ كيلووات ، وهي أقل من قدرة ارسال القناة ٦ . لذلك فإن القناة ٢ لا تستطيع أن تقدم تغطية كافية إلا للمدن الرئيسية الواقعة على ساحل المحيط الهادئ ، وعلى أساس متقطع للمدن الواقعة في وسط البلد . ولا يمكن لاشارتها أن تصل إلى المدن الواقعة في الشمال . أما فيما يتعلق بالجنوب ، فترجع المشاكل إلى التداخل من القناة ٢ التابعة لكوستاريكا ، التي تعتبر أقوى بكثير . والشكوى المستمرة الثانية من جانب أحزاب المعارضة هي أن الحزب الحاكم يستخدم القناة ٦ لأغراض الدعاية .

٤٦ - وقد بدأ استخدام الاذاعة والتلفزيون لأغراض الدعاية السياسية مؤخرا جدا بحيث لا يمكن اجراء أي مناقشة متعمقة للمسألة في هذه المرحلة . وسيتعين تأجيل ذلك إلى تقرير لاحق ، سيتضمن تحليلا لإمكانية الوصول إلى وسائط الاعلام بالنسبة للدولة ، والاحزاب السياسية ، ومجموعات المصالح ، وغيرهم ، بالاضافة إلى تقييم متأن لاستخدام وسائط الاعلام . وعندئذ ستكون الاتجاهات قد أصبحت واضحة .

دال - النشاط في الداخل

٤٧ - بدأ النشاط السياسي في الداخل مؤخرا ، وتلقت البعثة شكاوى من مختلف المناطق والادارات بشأن الاجراءات التي تمس حرية الأحزاب والمجموعات السياسية في حشد الجماهير . وهذه الشكاوى قليلة العدد إلى درجة أنه لا يمكن مناقشتها في هذا

التقرير الأول . وكما في الحالة السابقة ، سيتضمن تقرير لاحق تحليلا تفصيليا للشكاوى والادعاءات ؛ كما سيتضمن تقييما للحالة في المناطق .

هاء ـ تسجيل الناخبين

٤٨ - عملا بالاتفاق الذي تم التوصل إليه خلال الحوار الوطني ، تم تأجيل تسجيل الناخبين إلى ١ و ٨ و ١٥ و ٢٢ تشرين الأول/أكتوبر . وقد كان يوم الاحد الأول من شهر تشرين الأول/أكتوبر هو أول يوم في التسجيل . وقد استدعى ذلك جهدا ضخما من جانب الهيئات الانتخابية والاحزاب السياسية ، التي كان عليها أن تحشد ثلاثة أعضاء للجان تلقي بطاقات الاقتراع ، وثلاثة كتبة ، وحارسين انتخابيين ، ومراقبين للتصويت من الاحزاب السياسية ، وفي الكثير من الحالات مناوبين لهم ، لكل من الـ ٤٠٠ ٤ محطة العاملة في ذلك اليوم . وسيتضمن التقرير التالي تحليلا تفصيليا لعملية تسجيل الناخبين .

سادسا - الاستنتاجات

٤٩ - يغطي هذا التقرير الفترة الواقعة بين ٥ تموز/يوليه ، تاريخ تبادل الرسائل بين حكومة نيكاراغوا والامين العام للأمم المتحدة التي أنشئت بموجبها البعثة ، ونهاية شهر أيلول/سبتمبر . وخلال تلك الفترة ، تم إنشاء جميع مستويات الفرع الانتخابي ، وانجزت المراحل الاساسية في تنظيم الاحزاب والتحالفات .

٥٠ - وفيما يتعلق بتكوين السلطة الانتخابية ، وبالرغم من أن تكوين بعض الهيئات الانتخابية قد لا يفي تماما بتوقعات المعارضة أو طلباتها ، فإن حقيقة الأمر هي أن التحليل الموضوعي لقرارات محددة الذي اتخذها المجلس الانتخابي الأعلى توضح أن جبهة التحرير الوطني الساندينية لم تحقق حتى الآن أية فوائد دون وجه حق . وليس هناك ما يستدعي استنتاج أنه قد ظهر تحيز تجاه ذلك الحزب ؛ بل إن هناك اهتماما ملموسا من جانب أعضاء المجلس لكفالة مشاركة الفئات السياسية والمواطنين على أوسع نطاق ممكن في العملية الانتخابية واتباع نهج عريض القاعدة ومرن يستند إلى موقف عام يتسم بالتفهم . بيد أنه نظرا إلى أن مسألة نزاهة السلطة الانتخابية هي مسألة محورية في العملية الانتخابية ، فإن البعثة ستواصل على أساس دائم القيام برصد القرارات المتخذة .

٥١ - ولا يمكن اعتبار أن عملية تنظيم الأحزاب والتحالفات السياسية قد أنجزت تماما ، لأنه ما زال يتعين تسمية المرشحين للمجالس البلدية والمجالس الاقليمية للمناطق التي تتمتع بالحكم الذاتي على ساحل المحيط الأطلسي . ولكن أهم مرحلة ، وهي حصول عدد من الأحزاب على المركز القانوني (وهي مسألة كانت خلافية في الماضي) ، قد وصلت إلى نتيجة مرضية . ولم تكن هناك أية مشاكل فيما يتعلق بتكوين التحالفات أو تسجيل المرشحين للأفرع التنفيذية أو التشريعية . والشكوى الوحيدة الهامة من جانب بعض أحزاب المعارضة هي بشأن تكوين مجلس الأحزاب السياسية وقراراته السالفة الذكر ، وهي القرارات التي ألغاها المجلس الانتخابي الأعلى في مرحلة لاحقة .

٥٢ - وقد بدأت الأحزاب في النشاط السياسي والانتخابي في مرحلة مبكرة ، ووقعت بالفعل خلافات معينة في الرأي بشأن حشد الأحزاب السياسية والحملات الانتخابية ، وهي بنود تقع ضمن نطاق صلاحيات البعثة . وربما كانت أكثر المسائل حساسية هي تلك التي تتصل بالتعبئة للخدمة العسكرية الاحتياطية . وفيما يتعلق بهذه المسألة والمسائل الأخرى المشار إليها في التقرير ، كان الهدف الوحيد هو بيان الجوانب الرئيسية للاختلاف ومواقف الأحزاب ، نظرا إلى أن البنود ما زالت قيد المناقشة . وكما اقترح في النص ، ستتم معالجة بعضها في تقارير لاحقة .

الحواشي

(١) يتضمن المرفق الأول معلومات إضافية عن أسماء الأحزاب و/أو الشخصيات التي وقّعت على مختلف الطلبات ، وكذلك بشأن التطورات الأخيرة في نظام الأحزاب السياسية حتى اللحظة التي عرضت فيها الأحزاب مرشحيها .

المرفق الاول

تطور أوضاع الاحزاب السياسية

الاحزاب المشكلة قانونا حتى ١٠ تشرين الاول/اكتوبر ١٩٨٩	التوقيع على رسالة ٢٩ آذار/مارس (الفقرة ١١)	التوقيع على رسالة ٦ نيسان/ابريل (الفقرة ١١)	التوقيع على إعلان ٢٥ نيسان/ابريل (الفقرة ١٣)	تأسيس الاتحاد الوطني للمعارضة في ١٠ تشرين الاول/اكتوبر (الفقرة ٣٤)
جبهة التحرير الوطني الساندينية	لا	لا	لا	لا
حركة العمل الشعبي الماركسية اللينينية	لا	لا	لا	لا
حزب الحركة الديمقراطية النيكاراغوية(أ)	نعم	لا	نعم	نعم
حركة الاتحاد الثوري(أ)	لا	لا	لا	لا
حزب العمل الوطني(أ)	**	**	نعم	نعم
حزب التحالف الشعبي المحافظ(أ)	نعم	نعم	نعم	نعم
الحزب الشيوعي لنيكاراغوا	لا	نعم	نعم	نعم
الحزب المحافظ الديمقراطي لنيكاراغوا	نعم	نعم	لا	لا
الحزب الديمقراطي للثقة الوطنية(أ)	**	**	نعم	نعم
الحزب الليبرالي الدستوري	نعم	نعم	نعم	نعم
الحزب الليبرالي المستقل	نعم	نعم	نعم	نعم
الحزب الليبرالي للوحدة الوطنية(أ)	نعم	نعم	لا	لا
الحزب الوطني المحافظ(أ)	**	نعم	نعم	نعم
الحزب الليبرالي الجديد(أ)	**	نعم	نعم	نعم

المرفق الأول (تابع)

الأحزاب المشكلة قانونا حتى ١٠ تشرين الأول/اكتوبر ١٩٨٩	التوقيع على رسالة ٢٩ آذار/مارس (الفقرة ١)	التوقيع على رسالة ٦ نيسان/ابريل (الفقرة ١)	التوقيع على إعلان ٢٥ نيسان/ابريل (الفقرة ١٣)	تأسيس الاتحاد الوطني للمعارضة في ١٠ تشرين الأول/اكتوبر (الفقرة ٣٤)
الحزب الشعبي الاجتماعي المسيحي	نعم	نعم	لا	لا(ج)
حزب العمال الثوري	لا	لا	لا	لا
الحزب الاجتماعي المحافظ(أ)	نعم	لا	لا	لا
الحزب الاجتماعي المسيحي النيكاراغوي	نعم	نعم	نعم	لا
الحزب الاجتماعي الديمقراطي	نعم	نعم	نعم	نعم
الحزب الاشتراكي النيكاراغوي	لا	نعم	نعم	نعم
الحزب الوحدوي لأمريكا الوسطى	لا	نعم	لا	لا
الجماعات السياسية غير ذات الشخصية القانونية حتى ١٠ تشرين الأول/اكتوبر				
العمل الوطني المحافظ	(ب)	(ب)	نعم	نعم
الحزب الاندماجي لأمريكا الوسطى	(ب)	(ب)	نعم	نعم

(أ) أحزاب غير ذات شخصية قانونية حتى ٢٥ نيسان/ابريل ، وحصلت عليها فيما بعد . والرد بالايجاب في الجدول يشير الى أن الزعماء الوطنيين الحاليين لهذه الأحزاب قد وقّعوا على الوثيقة .

(ب) لم يكن للحزب شخصية قانونية في هذا الوقت ، ولا يرد زعماؤه ضمن الموقعين ، ومع ذلك يمكن افتراض موافقتهم على أهداف الرسالة .

(ج) مؤسس أصلي للاتحاد الوطني للمعارضة ، ثم انفصل عنه فيما بعد ليؤيد مرشحي الحزب الاجتماعي المسيحي النيكاراغوي .

المرفق الثاني

المرشحون للرئاسة

جبهة التحرير الوطني الساندينية	السيد دانييل أورتيغا ساآفيدرا السيد سرخيو راميريس
حركة العمل الشعبي الماركسية اللينينية	السيد إيسيدرو تيلييس السيد كارلوس كوادرا كوادرا
حركة الاتحاد الثوري	الدكتور مويسس حسن السيد فرانسيسكو سامبر
الحزب المحافظ الديمقراطي لنيكاراغوا	الدكتور ادواردو مولينا السيد أوغو تورّيس كروس
الحزب الليبرالي للوحدة الوطنية	الدكتور رودولفو روبيلو السيد لومباردو مارتينس
حزب العمال الثوري	السيد بونيفاسيو ميراندا السيد خوان كارلوس ليتون
الحزب الاجتماعي المسيحي النيكاراغوي	المحامي ايريك راميريس الدكتورة رينا تابوادا

الحزب الشعبي الاجتماعي المسيحي يؤيد مرشحي
الحزب الاجتماعي المسيحي النيكاراغوي .
مؤسس أصلي للاتحاد الوطني للمعارضة .

الحزب الاجتماعي المحافظ	السيد الدكتور فرناندو أغيرو روتشا السيد وليم استرادا فيليس

المرفق الثاني (تابع)

الحزب الوحدوي لأمريكا الوسطى	السيدة بلانكا روخاس السيد دانييل أوركويو
الاتحاد الوطني للمعارضة	السيدة فيوليتا باريوس ده تشامورّو الدكتور فيرخيليو غودوي

أسس الاتحاد الوطني للمعارضة :
الحزب الوطني المحافظ
حزب التحالف الشعبي المحافظ
الحزب الديمقراطي للثقة الوطنية
الحزب الليبرالي المستقل
الحزب الليبرالي الدستوري
الحزب الليبرالي الجديد
الحزب الاشتراكي النيكاراغوي
الحزب الشيوعي لنيكاراغوا
الحزب الاجتماعي الديمقراطي
حزب العمل الوطني
الحركة الديمقراطية النيكاراغوية

- - - - -